

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٦ لسنة ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ بشأن السلطة القضائية المعديل بالقانون

رقم ٣٥ لسنة ١٩٨٤ :

وبناء على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

يعين وكيلًا للنائب العام كل من مساعدى النيابة العامة ، السادة :

رامي مصطفى محمد عبد المحسن .

إبراهيم علام عبد الخليم علام .

سراج الدين محمد بكر محمد .

محمد الأشرف على سليم سليمان .

عمرو محمد فوزي السعيد كنان .

محمد رشاد محمود سلام .

طارق أحمد أحمد أبو رية .

أحمد العارف محمد على أحمد عوض مقلد .

عمرو محمود على محمد فراج .

أحمد على سعيد المواقى المتولى حسن .

أحمد محمد برकات أبو الخير .

عمر مصطفى عمر حسين قايد .
 محمد عبد اللطيف محمد عبد الحق الشواف .
 السيد عباس السيد على عبد الحميد .
 عمرو عبد الله سيد عبد المجيد هدية .
 خالد محمد لطفي أحمد أبو زيد .
 فهر عبد العظيم صالح عماره .
 هانى إبراهيم عبد المحسن مكاوى .
 فاروق محمد محمد السيد .
 أحمد ثروت إبراهيم محمد السيد .
 شريف عبد الفتاح السعيد أبو دنيا .
 سهيل سليمان أحمد محمد .
 محمد فاروق السيد جاد الله .
 محمد كمال عبد العظيم مندور .
 محمد طلعت أبو المكارم أبو زيد .
 أسامة محمد الكامل أبو الوفا محمد .
 أحمد على محمد أحمد السيد .
 عصام الدين طه إبراهيم محمود التمامي .
 محمود محمد إسماعيل إسماعيل زكريا .
 طارق ضياء الدين محمود البيومى .
 على محمد فتحى على فخر .
 على محمد على محجوب .
 أحمد فتح محمد رجب .
 محمد رافت محمد حماد .

أَحْمَدْ حنْفِي مُحَمَّدْ رِيَاضْ .
 مُؤْمِنْ صَلَاحْ الدِّينْ مُحَمَّدْ عَبْدِ الْبَاقِي .
 وَائِلْ مُصْطَفِي كَامِلْ إِسْمَاعِيلْ مُحَمَّدْ .
 خَالِدْ السَّيِّدْ مُرسِى مُحَمَّدْ الْأَتَرِى .
 أَحْمَدْ عَبْدِ النَّعْمَ صَبَرِي أَمِينْ مُحَمَّدْ رِضْوانْ .
 عَمْرُو مُحَمَّدْ أَبُو السَّعْودْ عَبْدِ الْحَمِيدْ شَلْبِيْ .
 سَامِعْ عَبْدِ النَّعْمَ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْبَسِيُونِيْ .
 أَحْمَدْ إِبْرَاهِيمْ نُورِ الدِّينْ عَبْدِ الْخَلِيمْ شَرْفِ هَاشِمْ .
 مُحَمَّدْ جَمَالْ الدِّينْ يَحْيَى جَمَالْ الدِّينْ .
 أَحْمَدْ أَمِينْ أَحْمَدْ مُحَمَّدْ إِبْرَاهِيمْ .
 طَارِقْ مُحَمَّدْ أَحْمَدْ أَحْمَدْ هَدْهَدْ .
 إِيهَابْ مُحَمَّدْ عَبْدِ الرَّشِيدِ عَبْدِ النَّبِيِّ .
 طَارِقْ مُحَمَّدْ وَدِيعْ عَكَاشَة نَصَرْ .
 أَحْمَدْ السَّيِّدْ مُحَمَّدْ أَحْمَدْ إِسْمَاعِيلْ شَكْلْ .
 أَمِينْ جَمَالْ الدِّينْ عَلَى عَشْمَانْ .
 (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه .

صدر برئاسة الجمهورية في ٢٦ صفر سنة ١٤٢٢ هـ

(المافق ٢٠ مايو سنة ٢٠٠١ م) .